

نقابة صيادلة لبنان  
أمانة السر العامة

رقم الورود: ١٠٩٢  
تاريخ الورود: ٢٠١٦/٤/١٣  
رقم الجلسة: .....  
تاريخ الجلسة: .....

رقم الصادر: ١٢١٥  
بيروت في: ٢١ نيه ٢٠١٢

### جانب نقابة الصيادلة في لبنان

الموضوع: بيع الادوية من قبل مستخدمين في الصيدليات.

المرجع: تقرير مديرية التفتيش المالي رقم ٢٠١١/٧٧ تاريخ ٢٠١٦/٤/١٣

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه.

وحيث تبين ان المستخدمين في بعض الصيدليات، غير الحائزين على أجازة صيدلة، يقومون ببيع الادوية الى المرضى ويوقعون باسم الصيدلي على الاستمارات والفواتير وذلك خلافا لقانون تنظيم مهنة الصيدلة وللاتفاقيات الموقعة مع الصندوق.

لذلك،

يرجى التعميم على جميع الصيدليات بالالتزام بقانون مهنة الصيدلة وبالاتفاقيات الموقعة مع الصندوق تحت طائلة فسخ التعاقد مع الصيدليات المخالفة.

مع قبول الاحترام.

٢١ نيه ٢٠١٢

المدير العام

د. محمد كركي

تبلغ نسخة إلى:  
- مديرية التفتيش المالي